



السياسة العامة لحقوق التصويت في الجمعيات العامة للشركات المدرجة

السياسة العامة

لحقوق التصويت في الجمعيات العامة للشركات المدرجة

تختص الجمعيات العامة للمساهمين بجميع الأمور المتعلقة بالشركة، وتمثل الجمعية العامة المنعقدة وفقاً للإجراءات النظامية جميع المساهمين في ممارسة اختصاصاتهم المتعلقة بالشركة، وتؤدي دورها وفقاً لأحكام نظام الشركات ولوائحه التنفيذية ونظام الشركة الأساس، وقد حددت تلك الأنظمة واللوائح الاختصاصات والمواضيع المدرجة لكل من الجمعية العامة العادية والجمعية العامة الغير عادية.

ولشركة الجزيرة للأسواق المالية بصفتها مدير لأي صندوق استثماري، ومالك لأسهم الشركة المساهمة المدرجة، حق حضور جمعيات المساهمين العامة أو الخاصة، والاشتراك في مداواتها، والتصويت على قراراتها، وصلاحيه ممارسة أية حقوق تصويت تمنح للصندوق بصفته مالكا للأسهم تلك الشركة المساهمة المدرج ، والتي يقوم الصندوق بتملكها من وقت لآخر، وذلك بما يحقق مصالح مالكي وحدات الصندوق.

وبذلك تكون السياسة العامة لمدير الصندوق كالتالي:

1. حضور جمعيات المساهمين العامة أو الخاصة والتصويت على قراراتها بما يحقق مصالح مالكي الوحدات للصندوق ذو العلاقة.
2. عدم حضور جمعيات المساهمين العامة أو الخاصة أو الحضور و الامتناع عن التصويت على أي من قراراتها في حال عدم وجود مصلحة جوهرية للصندوق ذي العلاقة أو لمالكي الوحدات فيه، أو لأي سبب آخر قد يراه مدير الصندوق مناسباً لذلك.
3. حفظ سجل كامل يوثق ممارسة حقوق التصويت أو الامتناع عن ممارسة تلك الحقوق وأسباب ذلك.
4. الامتناع عن التصويت على القرارات المتعلقة بانتخاب أعضاء مجالس الإدارة للشركة المساهمة.

وعليه تم اعتماد هذه السياسة من قبل أعضاء مجلس إدارة الصناديق التالية:

1. صندوق الجزيرة الخليجي للدخل
2. صندوق الجزيرة للأسهم السعودية
3. صندوق الجزيرة للأسهم العالمية
4. صندوق الجزيرة للأسهم الأوروبية
5. صندوق الجزيرة للأسهم اليابانية
6. صندوق الجزيرة لأسهم الأسواق العالمية الناشئة